[358] فأنت ثم ونحن اولئك، فقال له قتادة: صدقت وا، جعلني ا فداك، وا ما هي بيوت حجارة ولا طين. قال قتادة: فأخبرني عن الجبن فتبسم أبو جعفر عليه السلام وقال: رجعت مسائلك إلى هذا ؟ قال: ضلت عني فقال: لا بأس به، فقال: إنه ربما جعلت فيه أنفحة الميت قال: ليس بها بأس، إن الانفحة ليس لها عروق، ولا فيها دم، ولا لها عظم إنما تخرج من بين فرث ودم ثم قال: وإنما الانفحة بمنزلة دجاجة ميتة أخرجت منها بيضة، فهل تأكل تلك البيضة ؟ قال قتادة: لا ولا آمر بأكلها، فقال له أبو جعفر عليه السلام: ولم ؟ قال: لانها من الميتة قال له: فإن حضنت تلك البيضة فخرجت منها دجاجة أتأكلها ؟ قال: نعم، قال: فما حرم عليك البيضة وأحل لك الدجاجة ؟ ثم قال عليه السلام: فكذلك الانفحة مثل البيضة، فاشتر الجبن من أسواق المسلمين من أيدي المصلين ولا تسأل عنه، إلا أن يأتيك من يخبرك عنه (1). 12 - كا: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عن أحمد بن إسماعيل الكاتب، عن أبيه قال: أقبل أبو جعفر عليه السلام في المسجد الحرام، فنظر إليه قوم من قريش فقالوا: من هذا ؟ فقيل لهم: إمام أهل العراق، فقال بعضهم: لو بعثتم إليه بعضكم فسأله، فأتاه شاب منهم فقال له: يا عم ما أكبر الكبائر ؟ فقال: شرب الخمر، فأتاهم فأخبرهم فقالوا له: عد إليه، فعاد إليه فقال له: ألم أقل لك يا ابن أخ شرب الخمر ؟ إن شرب الخمر يدخل صاحبه في الزنا، والسرقة وقتل النفس التي حرم ا عزوجل، وفي الشرك با عزوجل، وأفاعيل الخمر تعلو على كل ذنب كما تعلو شجرها على كل شجر (2). 13 - كا: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر ابن سويد، عن يحيى بن عمران الحلبي، عن عبد ا بن مسكان، عن زرارة قال:

_____

(1) الكافي ج 6 ص 256. (2) نفس المصدر ج 6 ص 429.

_____